

90 من 31 / كتاب صفة الصلاة من شرح العمدة / آية الكرسي /

صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب صفة الصلاة من شرح العمدة
الامام المجدد احمد ابن تيمية الحراني رحمه الله الدرس التاسع. سم - 00:00:00
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف
رحمه الله تعالى فصل وهل تجب قراءتها في الصلاة - 00:00:18
على روايتين منصوصتين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه
اجمعين مر في قراءة المنتقى الكلام على البسملة وقراءة الفاتحة بالنسبة للمأموم - 00:00:35
فنقرأها الان مجرد قراءة ولا نكثر الوقوف عندها لان هذا من باب التكرار مع ما مر في قراءة المنتقى نعم فصل وهل تجب قراءتها
للصلاة على روايتين منصوصتين؟ احدهما يجب - 00:01:10
بناء على انها من فاتحة الكتاب يعني البسملة ان تجد قراءة البسملة في الصلاة او لا تجب هذا بناء على انها اية من القرآن وانها على
انها اية من القرآن وهل هي من الفاتحة؟ فتجب قراءتها - 00:01:42
او هي اية مستقلة فلا تجب قراءتها لانها ليست من الفاتحة انما تستحب هذا سبق الكلام به. نعم يجب بناء على انها من فاتحة الكتاب
فان لم يجعل البسملة انه كان رأس الاية - 00:02:09
نعم فان لم يجعل البسملة انه كان رأس الاية صراط الذين انعمت عليهم يعني اذا كانت البسملة ليست من الفاتحة والفاتحة سبع
ايات كما في قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثاني - 00:02:32
سبعا يعني سبع ايات وهي الفاتحة الفاتحة سبع ايات بالاتفاق بالاجماع فاذا جعلنا صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم
ولا الضالين ايتين صراط الذين انعمت عليهم اية غير المغضوب عليهم ولا الضالين - 00:03:01
اية مستقلة فتكمل السبب بذلك يكمل السبع بذلك. واما من يعتبر البسملة من الفاتحة فانه يجعل يجعل صراط الذين انعمت عليهم
غير المغضوب عليهم ولا الضالين يجعلها اية واحدة نعم - 00:03:38
فان لم يجعل البسملة انه كان رأس الاية صراط الذين انعمت عليهم رأس الاية انعمت عليهم غير المغضوب الى اخر هي الاية الاخيرة
والسابعة انعمت عليهم هي السادسة غير المغضوب هي السابعة - 00:04:08
هذا اذا لم نجعل البسملة من الفاتحة نعم وليس نسبة لرؤوس الالي لان ما قبل الحرف الاخر يكون حرف ميم كما في سائر الاية. نعم
وايضا فقد روي عن ابي هريرة رضي الله عنه موقوفا ومرفوعا - 00:04:33
اذا قرأتم الحمد فاقروا بسم الله الرحمن الرحيم انها ام القرآن وام الكتاب والسبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم احدى اياتها اعد
وايضا فقد روي عن ابي هريرة رضي الله عنه موقوفا ومرفوعا - 00:04:56
اذا قرأتم الحمد فاقروا بسم الله الرحمن الرحيم انها ام القرآن وام الكتاب والسبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم احدى اياتها نعم
هذا دليل للذين يقولون ان بسم الله الرحمن الرحيم من الفاتحة - 00:05:14
نعم وروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وجماعة من اصحابه من عدة وجوه رواها الدار قطني وغيره لانها مكتوبة في اولها في

المصحف فوجبت ان تتلى حيث كتبت كسائر آياتها - [00:05:34](#)

لأنها مكتوبة قبل الفاتحة بالمصحف وما كتب في المصحف فهو قرآن ما كتب في المصحف فهو قرآن وتكون بسم الله الرحمن

الرحيم قرآناً وتكون من الفاتحة نعم والرواية الثانية لا تجب قراءتها - [00:05:53](#)

الرواية الثانية عن احمد انها لا تجب قراءة البسملة انما هي سنة هي اية ولكن لا تجب قراءتها انما هي سنة. نعم والرواية الثانية عن

احمد الرواية الثانية عن احمد. نعم. والرواية الثانية لا تجب قراءتها لكن - [00:06:21](#)

يكره ترك قراءتها كالأستعاذة وأولى نعم بناء على انها ليست من الفاتحة ليست من الفاتحة. نعم. بناء على انها ليست من الفاتحة

والمفروض انما هو قراءة الفاتحة. نعم. ويمكن ان يقال - [00:06:42](#)

هي وان جعلت من الفاتحة باعتبار فليست من القراءة المفروضة وهذه الرواية هي الصحيحة عند عامة الاصحاب هذه الرواية عن

احمد ان بسم الله الرحمن الرحيم ليست من الفاتحة هي الرواية المشهورة عند - [00:07:00](#)

اصحاب الامام احمد نعم وهذه الرواية هي الصحيحة عند عامة الاصحاب وهي الغالب على كلام احمد وذلك لما روى ابو هريرة رضي

الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك لما روى ابو هريرة رضي الله عنه قال - [00:07:20](#)

سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لا يقرأ فيها بفتحة الكتاب فهي خداج يقولها ثلاثة وقيل لابي هريرة وقيل لابي

هريرة انما نكون وراء الامام فقال اقرأها في نفسك - [00:07:40](#)

فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبي ما سأل فاذا قال

فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين. قال الله - [00:08:00](#)

حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي واذا قال ما لك يوم الدين قال الله مجدني عبدي وقال مرة فوض الي

عبدي فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين - [00:08:17](#)

قال هذا بيني وبين عبدي فلعبدي ما سأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا

الضالين قال هؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل رواه الجماعة الا البخاري وابن ماجة - [00:08:34](#)

قال ابو زرعة حديث صحيح تقدم هذا لنا المنتقى ان الله جل وعلا قال قسمت الصلاة يعني الفاتحة سماها صلاة وسمت الصلاة بيني

وبين عبدي نصفين والفاتحة سبع آيات ويكون نصفها ثلاث آيات نصف - [00:08:53](#)

اولها لله عز وجل تمجيد وثنى وحمد فهي هذه الايات لله ثلاث نصف الى قوله اياك نعبد اذا قالوا واياك نستعين الى اخر السورة فهذا

دعاء مسألة وهو للعبد يسأل ربه - [00:09:21](#)

ويعطيه الله ما سأل. نعم ولعبدي ما سأل فهذا دليل على ان بسم الله الرحمن الرحيم ليست من الفاتحة لانه بدأ بالحمد لله رب

العالمين نعم وفي دلالة من اربعة اوجه. يعني هذا الحديث - [00:09:46](#)

دلالة على انها ليست من الفاتحة. نعم احدها ان ابا هريرة رضي الله عنه وراوي الحديث وقد فهم ان ام الكتاب هي الحمد لله رب

العالمين الى اخرها ولم يدخل معها بسم الله الرحمن الرحيم وهو راوي الحديث - [00:10:10](#)

والراوي ادرى بما روى. نعم ولهذا فسر احد الحديثين بالآخر وهذا يضعف ما روي عنه بخلافه عن ابي هريرة بخلافه انه يرى انها من

الفاسية فيكون الصحيح عنه انه يرى انها ليست من الفاتحة. نعم - [00:10:28](#)

الثاني انها لو كانت منها او هي واجبة لذكرها في القسمة كما ذكر غيرها يا عم لذكرها الله في القسمة اذا والله جل وعلا قال فاذا قال

الحمد لله رب العالمين ولم يذكر بسم الله الرحمن الرحيم لم يذكرها في القسمة - [00:10:48](#)

دل على انها ليست من الفاتحة نعم الثاني انها لو كانت منها او هي واجبة لذكرها في القسمة كما ذكر غيرها لان المراد بالصلاة القراءة

الواجبة في الصلاة نعم الثالث ان القسمة باعتبار الايات - [00:11:10](#)

لانه وقف على رأس كل اية وجعل يشير اليها فلو كانت البسملة فيها فكان الذي لله لكان الذي لله اربع ايات واربعة ايات ونصف والذي

للعبد اثنتين ونصف لو كانت البسملة من الفاتحة - [00:11:29](#)

لكان لكنت الفاتحة اكثر من سبع اكثر من سبع ايات تكون الفاتحة ثمان ايات تقسم على اثنين آ كل قسم اربع ايات وهذا ليس بصحيح نعم الرابع انه قال في اخره - [00:11:52](#)

فهؤلاء لعبي وهذه صيغة جمع انما يشار به الى ثلاثة ايات ثلاث وهذه صيغة جمع انما يشار به الى ثلاث ايات ولو لم تكن انعمت عليهم رأس اية لقال فهاتان - [00:12:15](#)

والاشارة انما هي الى الالي دون الكلمات والحروف كما قال فهذه الآية بيني وبين عبي نصفين ولعبي ما سأل نعم وهذا واضح انه انه قال هذا لعبي ولعبي ما سأل وهي ثلاث ايات ونصف - [00:12:38](#)

ثلاث ايات ونصف نصف اية يبدأ من واياك نستعين ويكون الآية يكون الآية اه الثالثة تكون الآية الثالثة اهدأ صراط الذين انعمت عليهم هذه اية غير المغضوب عليهم هذه هي السابعة. نعم - [00:13:03](#)

وايضا حديث ابي ابن كعب وحديث ابي سعيد ابن المعلّى فحديث ابن جابر ولانها لو كانت من الفاتحة لكنت السنة الجهر بها ولانها لو كانت من الفاتحة فكنت السنة الجهرها - [00:13:37](#)

بها ولم يجهر بها لم يجهر بها الرسول ولا ابو بكر ولا عمر ولا عثمان كما سبق دل على انها ليست من الفاتحة. نعم ولانها لو كانت من الفاتحة لكنت لكنت السنة الجهر بها فان الفرق بين ايات السورة بعيد عن القياس - [00:13:58](#)

نعم بخلاف ما ليس من السورة وانما نزل لاجلها ولانها الصحيح ان بسم الله الرحمن الرحيم ليست من سور القرآن الا في النمل في سورة النمل والا فهي اية مستقلة - [00:14:19](#)

اية مستقلة ليست من سورة معينة الا في سورة النمل. ومن ذلك الفاتحة فبسم الله الرحمن الرحيم انما جيء بها لغيرها بافتتاح السور نعم ولانها لو كانت من اول الفاتحة - [00:14:41](#)

لكانت من اول سائر السور لانها سورة من السور ولا يختلف المذهب انها ليست من غير الفاتحة هذا وجه لان لو كانت من الفاتحة لكنت من بقية السور ولكن الاجماع على انها ليست من السور وانما هي اية مستقلة لافتتاح السور فقط - [00:15:05](#)

الفاتحة وغير الفاتحة نعم ولا يختلف المذهب انها ليست من غير الفاتحة وقد دل على ذلك ما روى ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي الله عليه وسلم انه قال - [00:15:31](#)

ان سورة من القرآن ثلاثون اية دفعت لرجل حتى غفر له وهي تبارك الذي بيده الملك رواه احمد وابو داود والترمذي وقال حديث حسن كما مر بكم في المنتقى ان الرسول صلى الله عليه وسلم اخبر عن هذه السورة ثلاثون اية - [00:15:46](#)

قال المجد رحمه الله في الملتقى وقد اجمع العادون على ان سورة تبارك ثلاثون اية بدون البسملة بدون البسملة ادل على ان بسم الله ليست من السور لا الفاتحة ولا غيرها وانما هي - [00:16:08](#)

اية افتتاحية بكل صورة نعم قال يا اصحابنا وقد اجمع القراء على انها ثلاثون اية بدون التسمية؟ يعني سورة الملك اجمع القراء كما قال جده كما قال جده في المنتقى - [00:16:28](#)

انهم اجمعوا على ان سورة الملك ثلاثون اية بدون البسملة نعم فلو كانت البسملة من سورة الملك لكنت احدى وثلاثين اية الرسول قال ثلاثون اية نعم قال اصحابنا وقد اجمع القراء على انها ثلاثون اية بدون التسمية؟ يعني سورة الملك. نعم. فلو كانت منها كانت اية -

[00:16:48](#)

وكانت احدى وثلاثين. نعم. ولان الناس مجمعون على ان الكوثر على ان الكوثر ثلاث ايات ولو كانت منها لك انت اربع ايات سورة

الكوثر ثلاث ايات بالاجماع انا اعطيتك الكوثر - [00:17:15](#)

هذي واحدة فصل لربك وانحر هذه الثانية ان شانك هو الابتر هذه الثالثة ولو كانت البسملة منها لصارت اربعة ايات. مع ان العلماء

اجمعوا على ان سورة الكوثر ثلاث ايات - [00:17:34](#)

نعم ولان الصحابة والتابعين وسائر الامة يسمون حروف الهجاء فواتح السور والحروف المقطعة في اوائل السور ولان ولان الصحابة

والتابعين وسائر الامة يسمون حروف الهجاء فواتح السور والمروء الحروف اللي في اول السور مثل الف لام ميم الف لام راء -

ياسين طه تكون حرف واحد وتكون حرفين تكون ثلاثة حروف الف لام ميم صاد كلها حروف مقطعة هذه ليست من السور هذه فواتح للسور فواتح للسور نعم ولان الصحابة والتابعين وسائر الامة يسمون حروف الهجاء فواتح السور والحروف المقطعة في اوائل السور ولو كانت - 00:18:19

تلبسمة اول اية من السورة لما صح فتكون البسمة مثل الحروف المقطعة في اول السور فواتح ليست من السور. نعم ولو ولأن الصحابة رضوان الله عليهم كتبوها في المصحف ولذلك لو قرأت الف لام ميم - 00:18:47 واقتصرت عليها لم تكن قرأت اية من القرآن بالصلاة مثلا لو انك في الصلاة قرأت الف لام ميم او طه او يس ما يجزي هذا عن قراءة شيء من القرآن بعد الفاتحة - 00:19:10

نعم ولان الصحابة رضوان الله عليهم كتبوها في المصحف سطرا مفصولا عن السورة ولو كانت منها لخلطوها في سائر اياتها كغيرها الصحابة جعلوها كتبوا بسم الله الرحمن الرحيم في في مصاحفهم اية مفصلة - 00:19:29 ولو كانت من السورة لادمجوها فادمجوها في الصورة نعم ومع هذا فلا تختلف النصوص عن احمد انها اية من كتاب الله في كل موضع كتبت في المصحف لا شك ان قول الجمهور وهو الصحيح انها - 00:19:52

انها اية من من كتاب الله وهي قرآن هذا رأي جماهير اهل العلم انها قرآن وانها اية لكنها اية مستقلة ليست من سورة معينة الا في النمل انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم. فهي بعض اية في سورة النمل فقط - 00:20:15 نعم ومع هذا فلا تختلفوا النصوص عن احمد انها اية من كتاب الله في كل موضع كتبت في المصحف الا في سورة فانها بعض اية ومن لم يقرأها فقد اسقط مئة وثلاث عشرة اية من كتاب الله. من اسقط البسمة - 00:20:43

من آ من القرآن لم يعتبرها قرآنا اسقط اية من القرآن في كل سورة لانها قبل كل سورة قبل كم عدد سور القرآن كم يقول قضي مئة وثلاث عشرة اية - 00:21:07 اي نعم من القرآن وهذا لا يجوز ان يسقط من القرآن مئة وثلاثة عشرة اية. نعم وهي اية مفردة انزلت وهي اية مفردة. نعم. وهي اية مفردة انزلت في اول السورة وان لم تكن منها - 00:21:25

افتتاحية اية افتتاحية وان لم تكن من السورة نعم وهي اية مفردة انزلت في اول السورة وان لم تكن منها لان الصحابة رضي الله عنهم كتبوها في المصحف فعلم انها من القرآن - 00:21:45 مع اولها انها انزلت بالاجماع انها انزلت من الله. وما دامت انزلت من الله فهي اية وثانيا ان الصحابة كتبوها في المصاحف والصحابة لا يكتبون في المصاحف الا ما هو قرآن - 00:22:02

حتى انهم منعوا من كتابة اسماء السور وكتابة التحزيبات وكتابة هذا انما احدث فيما بعد والا في عهد الصحابة كانوا يجردون المصحف لا يكتبون معه شيء تبون المصحف مجردا حفاظا على القرآن - 00:22:22 ان يختلط معه ما ليس منه ولذلك الذين يعثون في المصاحف الان ويكتبون يقولون هذا تفسير وهذا كذا ما يصلح هذا التفسير يجعل بكتاب مستقل ويجعل المصحف مستقلا نعم حتى لا يختلط هذا - 00:22:42

نعم ولان الصحابة رضي الله عنهم كتبوها في المصحف وعلم انها من القرآن مع اعتنائهم بتجريده عما ليس منه حتى مع اعتناء الصحابة بتجريد المصحف عما ليس منه حتى انهم يمنعون من كتابة الاشارة - 00:23:05 والاحماس نعم مع اعتنائهم بتجريده عما ليس منه حتى عن ما فيه مصلحة من التعشير والتخميس والنقط واسماء السور وغير ذلك نعم ما كان القرآن منقط بل كان كان معجما - 00:23:26

ثم نقط بعد ذلك ما كان القرآن عليه علامات الاعراب من رفع ونصب وخفض انما فعل هذا فيما بعد والمصحف كان في عهد الصحابة مجردا من النقد ومجردا من حركات الاعراب - 00:23:50 انما فعلوا هذا فيما بعد من باب ضبط القرآن وتسهيله لان الذين كانوا على العربية الفصحى وعاصروا النزول ماتوا وانتهوا فاحتاج

الناس بعد ذلك الى ما يعينهم على القراءة وعلى ضبط المصحف - [00:24:11](#)

فنقطوا الحروف وظعوا الحركات نعم وروى ابو داوود لان مستوى الناس ضعف بعد الصحابة. نعم ورواه داوود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:30](#)

لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم فدل على انها نزلت من عند الله وانها نزلت لفصل السور بعضها عن بعض كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم بفصل السورة - [00:24:51](#)

عن التي بعدها حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم. نعم وفي كتابة الصحابة لها في اول الفاتحة دون اول براءة وكتابتها سطرا مفصولا عما قبلها دلالة واضحة على ذلك - [00:25:11](#)

على انها ليست من السور وانما هي اية مستقلة وان الغرض منها الفصل بين السور نعم هذه حقيقة المذهب ومن تأمله علم الطريقة المثلى فيما اضطرب الناس في شأن البسملة - [00:25:30](#)

اي نعم من عرف هذه هذا البيان وهذا التفصيل عرف الحقيقة في مسألة البسملة انها اية من القرآن ولكنها ليست من سورة معينة الا في سورة النمل فانها بعض اية. نعم - [00:25:49](#)

وطائفة من اصحابنا يحكون رواية اخرى انها بعض اية وانها ليست من القرآن الا في سورة النمل وربما اعتقد كثير منهم ان هذا هو المذهب ظنا منهم ان اذا قلنا ليست من السورة فقد قلنا ليست من القرآن - [00:26:09](#)

وهذا غلط على المذهب توهموه عن مذهب غيرنا والله اعلم اي نعم نعم فصل السنة لمن قرأ سورة من القرآن ان يقرأ في اولها البسملة الا في اول براءة انتهينا من - [00:26:33](#)

البسملة مع الفاتحة بقي البسملة مع غيرها من السور مع غيرها من السور السنة ان تقرأ اول كل سورة قبل ان تقرأ تبدأ السورة ان تقرأ بسم الله الرحمن الرحيم - [00:26:54](#)

هذا من اداب القراءة ومن السنة المؤكدة فلا تدخل في السورة بدون البسملة لا تصل سورة بسورة بدون البسملة هذا مخالف للسنة الا بين سورتين براءة والانفال فانها لم تكتب بينهما - [00:27:12](#)

فلا ينطق بها الانسان بين براءة والانفال ما يجوز هذا لا سرا ولا جهرا لا يأتي بالبسملة بين براءة والانفال لا سرا ولا جهرا ان هذا مخالف لما عليه الصحابة - [00:27:40](#)

نعم اصل السنة لمن قرأ سورة من القرآن ان يقرأ في اولها البسملة. نعم. الا في اول براءة سواء ابتداء سورة او وصلها بما قبلها الا في ابتداء السورة يعني - [00:27:55](#)

هو بدأ السورة لا بد من يعني يستحب يتأكد البسملة او كان مواصلا للقراءة وانتهى من سورة ويريد ان يدخل في السورة الثانية فالسنة ان يأتي باسم الله الرحمن الرحيم - [00:28:14](#)

ان كان خارج الصلاة فهو مخير بين ان يسر بها او يجهر وان كان داخل الصلاة فلا يجهر بها نعم الا في الصلاة يخفيها. نعم. وخارج الصلاة ان شاء جهر بها وان شاء خافت. انما السنة ان يأتي بها سواء جهر - [00:28:33](#)

او اخفى نعم الا في الصلاة يخفيها وخارج الصلاة ان شاء جهر بها وان شاء خافت كالاستعاذة وسائر القرآن لان الجهر والمخافة مؤقت في الصلاة وليس مؤقتا في غيرها ومن مخالفة السنة من مخالفة السنة ان يؤتى بالبسملة في اثناء السورة اذا اراد يقرأ من السورة

يأتي بسم الله الرحمن غلط - [00:28:53](#)

هذا ما ورد كما يفعله القراء في الاذاعات لا هذا غلط اذا اردت ان تقرأ من اثناء السورة تقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقط فلا تأتي بالبسملة نعم لان الجهر والمخافة مؤقت في الصلاة وليس مؤقتا في غيرها. واما في الصلاة في خافت بها - [00:29:23](#)

الا اذا قرن بين السورتين في التراويح ونحوها ففيه روايتان نعم احدهما لا يجهر بها كسائر الصلوات نعم والثانية ان جهرا فلا بأس لان النافلة اخف من الفريضة واذا بناء على ذلك فالذين يقرأون في التراويح او - [00:29:49](#)

او في صلاة الليل رأونها بين السور لا ينكر عليهم لان النافلة اخف اما في الفريضة لا اذا ارادت ان تقرأ سورة بسورة في الفريضة

فانك تأتي ببسم الله الرحمن الرحيم بينهما سرا - [00:30:12](#)

نعم والثانية ان جهرا فلا بأس لان النافلة اخف من الفريضة واذا قرن بين السورتين كأن قد جهر بما قبلها وما بعدها فالحقت بذلك.

نعم. بخلاف ما اذا كان قبلها سكوت او مخافته - [00:30:32](#)

فانها تلحق به نعم وان ابتدأ من اثناء سورة او من وين؟ هذي مسألتنا وان وان ابتدأ من اثناء سورة. نعم. او من اول براءة لم يستحب

ان يقرأها. يعني بسم الله الرحمن الرحيم - [00:30:51](#)

ان ابتدأ من اثناء السورة لا يستحب ان يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم او من اول براءة لا يستحب له ذلك نعم وان ابتدأ من اثناء

سورة او من اول براءة لم يستحب ان يقرأها لانها لم تكتب هناك - [00:31:08](#)

لانها لم تكتب في اثناء السور. فهو جعل شيئا لم يكتب نعم والمستحب ان تقرأ كما في المصحف في مواضعها نعم المستحب ان ان

تقرأ كما في المصحف في بدايات السور - [00:31:25](#)

لا في اثنائها الا سورة النمل نعم وان قرأها فلا بأس بخلاف الاستعاذة فانها مشروعة في اول كل قراءة اي نعم سواء من اول السورة او

من وسطها يستعيز بالله فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم - [00:31:43](#)

اما البسملة انما تكون في اوائل السور ما عدا براءة، نعم مسألة ثم يقرأ الفاتحة انتهيينا من البسملة وما فيها من الكلام المفصل الجميل

آآ ننتقل الى قراءة الفاتحة حكمها في الصلاة. نعم - [00:32:07](#)

مسألة ثم يقرأ الفاتحة مسألة هذا كلام المتن هذا كلام المتن العمدة ثم كلام الشيخ يأتي بعد المسألة. نعم مسألة ثم يقرأ الفاتحة ولا

صلاة لمن لم يقرأ بها الا المأموم فان قراءة الامام له قراءة - [00:32:34](#)

ويستحب ان يقرأ في سكتات الامام وما لا يجهر فيه هذا الكلام فيه فصول. نعم هذا الكلام فيه فصول هذا الشرح. هذا كلام الشيخ

تقي الدين اما ما قبله فهو من كلام المتن. نعم - [00:32:57](#)

هذا الكلام ولو ان الطابع وفقه الله لو انه جعل المتن مفصلا في اول الصفحة وجعل الشرح بعده كان احسن واوضح نعم هذا الكلام

فيه فصول احدها في قراءة الفاتحة في الصلاة - [00:33:14](#)

نعم مسألة نعم اما قراءة الفاتحة في الصلاة فهذا من العلم العامي المتوارث بين الامة خلفا عن سلف عن نبيها صلى الله عليه وسلم.

لابد من قراءة الفاتحة في الصلاة - [00:33:33](#)

هل هو لكل مصل او للامام والمنفرد دون المأموم او للجميع هذا محل الكلام الان نعم اما قراءة الفاتحة في الصلاة فهذا من العلم العام

المتوارث بين الامة خلفا عن سلف عن نبيها صلى الله عليه وسلم - [00:33:51](#)

وظاهر المذهب ان صلاة الامام والمنفرد لا تصح الا بقراءة الفاتحة. نعم الامام والمنفرد لا تصح صلاتهما الا بقراءة الفاتحة لانها ركن من

اركان الصلاة وانما الخلاف في المأموم. نعم. وظاهر المذهب ان صلاة الامام والمنفرد لا تصح الا بقراءة الفاتحة - [00:34:14](#)

سواء تركها عمدا او سهوا لانها ركن من اركان الصلاة. نعم. وعنه وعنه اذا صلى باية واحدة اجزأته لقوله تعالى فاقروا ما تيسر منه

اقروا ما وقوله للمسيء في صلاته ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن - [00:34:39](#)

فقالوا ما هو بلازم الفاتحة اذا قرأ من القرآن في الصلاة يكفي هذا هذا قول لبعض العلماء الحنفية لكن الجمهور على انه لابد من

الفاتحة لانها ركن. نعم وعنه اذا صلى باية واحدة اجزأته وقوله لا صلاة الا بفاتحة الكتاب على طريق الفضل - [00:35:02](#)

الى طريق الفضل يعني ان انه لابد من قراءة شيء من القرآن وكونه من الفاتحة على هذه الرواية هذا بيان للفضل لا لا للوجوب نعم

لكن هذا قول ضعيف في المذهب. نعم - [00:35:26](#)

وقوله لا صلاة الا بفاتحة الكتاب على طريق الفضل بان الله تعالى قال فاقروا ما تيسر من القرآن وقال النبي صلى الله عليه وسلم

للاعرابي المسبي في صلاته كبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع - [00:35:44](#)

ولان المفروض في الصلاة هو القرآن بقوله تعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا سمي الصلاة قرآنا وانما يعبر عن الشيء

باسم بعضه اذا كان ركنا فيه كما سمي ركوعا وسجودا وقيام - [00:36:05](#)

نعم وكذلك قوله ومن ليلة الا قليلا الى قوله ورتل القرآن ترتيلا سائر السورة دليل على ان الصلاة لابد فيها من القراءة لا بد فيها من القراءة هذا بالاجماع لكن القراءة ما هي - [00:36:26](#)

الجمهور على انها الفاتحة وذهب من ذهب الى انه يكفي ان يقرأ اي شيء من القرآن ولو لم يكن الفاتحة نعم وقد روى ابو الدرداء ان رجلا قال يا رسول الله افى كل صلاة قرآن - [00:36:45](#)

قال نعم وقال رجل من الانصار وجبت هذه رواه احمد والنسائي وابن ماجة وفي كل صلاة قرآن قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم فقله نعم هذا ايجاب لجعل شيء من القرآن في الصلاة - [00:37:04](#)

وانها لا تصح بدون قرآن. نعم وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الادميين انما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن رواه مسلم وغيره - [00:37:26](#)

وهذا يعم جميع القرآن كان الناس في اول الاسلام يتكلمون في الصلاة يكلم بعضهم بعضا حتى نزل قوله تعالى حتى نزل قوله تعالى وقوموا لله قانتين يعني ساكتين عن الكلام - [00:37:45](#)

نهاهم عن الكلام في الصلاة وامرهم بالقنوط يعني السكوت دخل رجل ما درى ان هذا نسخ فصار يكلم من بجانبه ولا يكلمه استغرب الرجل ولحظه الصحابة بابصارهم صار عند الرجل يعني - [00:38:08](#)

استغراب وش اللي حصل فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم جاء اليه جاء الرسول اليه وجلس على كرسي وجعل يعلمه قال ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الادميين - [00:38:31](#)

انما هي التسبيح الى اخر الحديث وقراءة القرآن. الشاهد بقوله وقراءة القرآن تعلم هذا الرجل نعم والصحابي يقول امرنا بالسكوت لما نزلت هذه الاية امرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام نعم - [00:38:51](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الادميين انما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن رواه مسلم وغيره وهذا يعم جميع القرآن وكله كلام الله. نعم هذا دليل للذين يقولون انه يكفي انه يقرأ اي شيء - [00:39:15](#)

من القرآن لان الرسول قال وقراءة القرآن ولم يخص الفاتحة والايات كلها قرآن فاذا قرأ شيء يكفي نعم وهذا يعم جميع القرآن وكله كلام الله فاستوى في انعقاد الصلاة بما تيسر منه - [00:39:37](#)

كما استوى في جهة تلاوته وصحة الخطبة به وانما اعتبرت الاية كما اعتبرناها في الخطبة نعم الخطبة ايش؟ من اركان الخطبة ان يقرأ شيئا من القرآن ولو اية ولو اية ما يقرأ اقل من اية - [00:39:58](#)

يقرأ ولو اية. نعم ومن اصحابنا من قال اذا لم تشترط الفاتحة فعليه ان يأتي بسبع ايات هذا قول غريب اذا لم تشترط الفاكهة فعليه ان يأتي بسبع ايات تعادل الفاتحة - [00:40:18](#)

ان الفاتحة سبع ايات وهذا اجتهاد ما ما عليه دليل نعم ومن اصحابنا من قال اذا لم تشترط الفاتحة فعليه ان يأتي بسبع ايات وهل يشترط ان تتضمن قدر الحروف على - [00:40:37](#)

نعم وهو مع مخالفة النصوص وهو اي هذا القول هذا القول مخالف للنصوص هذا تعقيب من الشيخ رحمه الله. نعم. وهو مع مخالفة النصوص فاسد الوضع. نعم. لان اعتبار سبع ايات على ايجاب الفاتحة - [00:40:52](#)

فكيف يوجب مع القول بعدم وجوبها نعم هذا على القول بايجاب الفاتحة مع ان هذا محل خلاف فكيف انت تقول يجي بسبع سبع ايات ولو من غير الفاتحة مع انهم اختلفوا في وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة كما سبق نعم - [00:41:12](#)

والصحيح الاول لما روى عبادة ابن الصامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ القول الاول انه لابد من الفاتحة لهذا الحديث نعم لا صلاة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب رواه الجماعة - [00:41:33](#)

جماعة يعني البخاري ومسلم واصحاب السنن والامام احمد هؤلاء هم الجماعة. نعم فان قيل هو محمول على نفي الفضل والكمال اي بعضهم يقول لا صلاة ما هو معناها بطلان الصلاة معناها ان نفي للكمال - [00:41:57](#)

لا صلاة كاملة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب نعم هل يعني هل النفي في قوله لا صلاة يتجه الى الحقيقة ونفي الحقيقة وان الصلاة باطلة

او يناؤه هو نفي للكمال فقط - 00:42:17

وتكون الصلاة صحيحة بدون قراءة الفاتحة هذا القول الثاني الذي لا يوجب الفاتحة. نعم فان قيل هو محمول على نفي الفضل

والكمال بان حقيقة الصلاة قد وجدت فلا يمكن نفيها - 00:42:36

فلا بد من اظمار الاجزاء او يؤتمن. اذ لا يمكن اظمارها نعم اذ لا يمكن اضمائها لما بينها من التنافي ولان المقتضي لا عموم له فان

الاغمار اوجبه الضرورة فيتقدر بقدرها وليس احدهما اولى فتقف الدلالة - 00:42:54

او يحمل على الكمال لانه المتيقن ولما قدمناه من الدلالة قلنا هذا الجواب عن هذا القول قلنا هذا الجواب نعم قلنا بل المنفي حقيقة

الصلاة المنفي ليس الكمال وانما المنفي - 00:43:16

في صحة الصلاة حقيقة الصلاة هذا هو الظاهر نعم قلنا بل المنفي حقيقة الصلاة لان الصلاة المطلقة في لسان الشرع هي الصلاة

المشروعة المأمور بها. وهذه لم توجد مع عدم الفاتحة - 00:43:33

كما لم توجد كما لا توجد مع عدم الركوع والسجود نعم وانما يتوجه مثل هذا الكلام في مثل قوله رفع عن امتي الخطأ والنسيان واما

الاشياء التي تناول الاسم المطلق صحيحها دون فاسدها - 00:43:53

فيكون رفع حقيقتها قد ارتفعت حقيقته نعم هذي مناقشة يقول ان المراد نفي الكمال لا نفي الحقيق. نعم وايضا فلو كانت حقيقة الصلاة

موجودة لوجب حمل مطلق النفي على نفي الاجزاء والصحة - 00:44:13

لان الشيء اذا عدم اجزاؤه وصحته كان كالمعدوم في المعنى فيحسنوا يقولون الصلاة حقيقة الصلاة وجدت هي الركوع والسجود

والقيام وجدت حقيقة الصلاة فدل على ان المراد نفي الكمال يقول الشيخ لا - 00:44:36

ما وجدت الحقيقة ما وجدت الحقيقة فهذا الركوع والسجود والقيام غير صحيح لانه ناقص ناقص ركنا فما نقص من الاركان يبطل

الصلاة. نعم وايضا فلو كانت حقيقة يعني ما نسلم حقيقة الصلاة وجدت بدون الفاتحة ما نسلم هذا. نعم - 00:45:01

وايضا فلو كانت حقيقة الصلاة موجودة لوجب حمل مطلق النفي على نفي الاجزاء والصحة لان الشيء اذا عدم اجزاؤه وصحته كان

كالمعدوم في المعنى فيحسن اطلاق النفي عليه ويكون اولى بالنفي من الشيء الذي هو صحيح مجزئ - 00:45:27

نعم وايضا فان نفي الشيء باعتذار انتفاء فائدته وجدواه طريقة معرفته في الكلام بل قد صار حقيقة عرفية فيجب حمل الكلام عليها

ويحتاج ويحتاج حمله على انتفاء كمال وفضيلة بلا دليل - 00:45:48

كل هذا تأييد للقول بان لا صلاة يعني لا صلاة صحيحة لا صلاة صحيحة وليس المعنى لا صلاة كاملة بل لا صلاة صحيحة بدون فاتحة

الكتاب. نعم وفي هذا جواب عما قالوه - 00:46:07

نعم وهذا انما قلناه تأسيسا لغير هذا الموضع. والا فقد روى فقد روي الحديث بلفظ ماض لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب نعم

لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب رواه الشافعي والدارقطني وقال اسناده صحيح. لا تجزئ هذا دليل رد عليهم لا - 00:46:29

هم يقولون لا تجزئ لكنها غير كاملة الحديث يقول لا تجزئ وهذا نفي لعموم الصلاة نعم نفي للاجزاء وهم يقولون تجزئ لكن مع

النقص هذا غير صحيح نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:46:56

امره ان يخرج في نادي ان لا صلاة الا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد رواه احمد وابو داود. هذا اعلان من الرسول صلى الله عليه وسلم

للناس امر مناديا ان ينادي لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - 00:47:19

نعم اعيدوا وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يخرج في نادي في نادي هذا اعلان نعم امره ان

يخرج في نادي الا صلاة الا بقراءة فاتحة الكتاب فما زال - 00:47:39

نعم فما زاد من القرآن يعني. نعم رواه احمد وابو داود وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

صلى صلاة لم فيها بام القرآن فهي خداج فهي خداج غير تمام - 00:47:57

رواه الجماعة الا البخاري والخداج النقصان في ذات الشيء يعني يعني فصلاته ناقصة غير تامة غير تامة ناقصة والناس صلاة ناقصة لا

تجزئ. نعم والخداج النقصان في ذات الشيء فعلم ان الصلاة - 00:48:16

ناقصة في اركانها لانهم يقولون قدجت الناقاة اذا ولدت قبل ايامها واخذجت اذا ولدت ولدا ناقص الخلقة وان تمت ايامه وربما اجتمع ولم يرد النبي صلى الله عليه وسلم نقص الايام فقط - [00:48:37](#)

لان ذلك لا نقص فيه حتى تشبه به الصلاة فعلم انه اراد الذي نقص خلقة نعم خداج يعني ناقص الخلقة ليس المراد ناقص المدة ناقص المدة قد تنقص المدة ويتم الولد ويعيش - [00:48:59](#)

قد يولد بستة اشهر ويعيش اليس المراد خداج يعني ناقص المدة انما خداج ناقص الخلقة وكذلك في الصلاة خداج يعني ناقصة الحقيقة ناقصة الهيئة نعم فعلم انه اراد الذي نقص خلقة - [00:49:21](#)

وقد فسر نقص خلقة لا مدة. نعم. وقد فسر ذلك بقوله غير تمام ايضا اكد هذا بقول غير تمام وغير التمام يعني ناقص. نعم ولان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:49:45](#)

جعل الفاتحة هي الصلاة وقسمتها في حديث اه في الحديث القدسي قال الله جل وعلا قسمت الصلاة بيني وبين عبدي المراد بالصلاة هنا الفاتحة فسامها صلاة دل على انها لا تصح الصلاة بدونها. نعم - [00:50:03](#)

ولان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الفاتحة هي الصلاة وقسمتها قسمتها فاذا لم يقرأ الفاتحة لم تبقى الصلاة المقسومة فلم تبقى صلاة اصلا. نعم. لانه اخبر بقسم مسمى الصلاة - [00:50:26](#)

ولان الفاتحة اختصت من بين القرآن بكونها ام القرآن فاتحة الكتاب والسبع المثاني والقرآن العظيم يعني فلا يجزي شيء من القرآن غير الفاتحة لان الفاتحة لها خاصية امتازت بها على القرآن وهي انها ام القرآن. ام بالقرآن - [00:50:46](#)

وام الشيء هو ما يرجع اليه الشيء منه ايات محكمات هن انظر الكتاب هن ام الكتاب واخر متشابهات تشابهات ترد الى الى المحكمات تفسرها فام الفاتحة هي ام القرآن فدل على ان لها ميزة على القرآن - [00:51:10](#)

لانه امه ومرجعه ومرده نعم ولانه لم ينزل بالتوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثلها لم ينزل مثل هذه السورة في الكتب الالهية لا في التوراة - [00:51:39](#)

ولا في الانجيل التوراة التي انزلت على موسى والانجيل الذي انزل على عيسى والزبور الذي انزل على داوود ولا في القرآن الذي انزل على محمد ليس في القرآن مثل سورة الفاتحة - [00:51:56](#)

دل على ميزتها وتميزها على القرآن نعم فكيف يقال انه انه يكفي اي شيء من القرآن وهو ما يتصف بصفة الفاتحة وفضيلة الفاتحة نعم لا سوا بين الفاتحة وغير غيرها من ايات القرآن لا سواء - [00:52:13](#)

نعم الى غير ذلك من الخصائص والمزايا. نعم. فلم يجز الحاق غيرها بها لم يجز الحاق وغيرها من ايات القرآن بها لانها متميزة على غيرها من الكتب الالهية حتى من القرآن نعم - [00:52:33](#)

والقرآن وان كان جميعه كلام الله كلاما والقرآن وان كان جميعه كلام الله. نعم. وبعضه افضل من بعض كما ان اية الكرسي القرآن كله كلام الله هذا لا شك فيه ان كله كلام الله ومع هذا يتفاضل بعضه افضل من بعض - [00:52:54](#)

الفاتحة هي افضل على الاطلاق. اية الكرسي هي افضل اية في القرآن افضل سورة في القرآن الفاتحة وافضل اية في القرآن اية الكرسي نعم كما ان اية الكرسي اعظم اية في القرآن - [00:53:18](#)

وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وياسين قلب القرآن ولا شبهة ان يدل على ان القرآن يتفاضل قلب ام ام القرآن آ آية الكرسي اعظم اية في كتاب الله عز وجل - [00:53:38](#)

بما تشتمل عليه هذه الايات والسور من المعاني نعم كما ان اية الكرسي اعظم اية في القرآن وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن ويس قلب القرآن ولا شبهة ان كلام الله الذي - [00:54:00](#)

به نفسه ويتضمن اسماءه وصفاته افضل من كلامه الذي يذكر به مخلوقاته نعم السماوات يذكر به خلق السماوات والارض والنبات والايات الكونية الذي يذكر فيه ما يخص الرب سبحانه من الاسماء والصفات - [00:54:17](#)

والتسبيح والتنزيل افضل من الايات التي فيها ذكر السماوات والارض والقصص الاولين القرآن يتفاضل بحسب معانيه حسب معانيه

وما يشتمل عليه نعم ولا خلاف بين الائمة ان القرآن افضل من التوراة والانجيل - [00:54:41](#)

القرآن افضل من التوراة والانجيل لانه مهيم على الكتب السابقة والقرآن نفسه يتفاضل بعضه افضل من بعض. نعم ولا خلاف بين الائمة ان القرآن افضل من التوراة والانجيل وهو المهيم عليها - [00:55:08](#)

وفضل كل وفصل كل شيء بحسبه ففضل الكلام قد يكون بحسب المتكلم به كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه لفضل المتكلم به وهو ان الله افضل من خلقه - [00:55:28](#)

فكلامه افضل من كلام الخلق. نعم وقد يكون بحسب معانيه وما يتكلم فيه ترجع الفضيلة الى معاني الاية. تكون الاية افضل من غيرها بسبب معانيها وما تشتمل عليه اية الكرسي لما كانت تشتمل - [00:55:50](#)

على على اسماء الله وصفاته وتنزيهه عن النقائص كانت اعظم اية في كتاب الله نعم وقد يكون بحسب معانيه وما يتكلم فيه وكلما كانت معانيه اشرف وانفع كان افضل ولهذا - [00:56:11](#)

فضلت سورة الفاتحة والاخلاص واية الكرسي وغير ذلك من القرآن على بعضه. فضلت آآ الفاتحة على على سائر القرآن لانها ام القرآن وفظلت اية الكرسي على غيرها من ايات القرآن لما تشتمل عليه من اسماء الله - [00:56:32](#)

وصفاته وفظلت سورة الاخلاص صارت تعدل ثلث القرآن لانها صفة الرحمن سبحانه وتعالى كما في الحديث صفة الرحمن نعم الفصل الثاني. نعم الفصل الثاني ان المأموم لا تجب عليه القراءة - [00:56:53](#)

لا في صلاة السر ولا في الجهر من غير اختلاف في المذهب؟ خلصنا من الفصل الاول وهو هل لا بد من الفاتحة في الصلاة او يكفي شيء من القرآن هذا انتهينا منه الى ان انه لابد من الفاتحة وانه لا يجزي عنها - [00:57:19](#)

شيء من القرآن الفصل الثاني اذا كانت الفاتحة واجبة في الصلاة فهل هي على كل مصل من امام ومأموم ومنفرد او هي خاصة بالامام والمنفرد ومستحبة في حق المأموم نعم - [00:57:38](#)

الفصل الثاني ان المأموم نقف على هالفصل هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ما ورد في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:58:02](#)

ما كان يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه. بسم الله الرحمن الرحيم وحرص الصحابة على الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم هل في ذلك دلالة على ان ترتيب السور كذلك هو من الله - [00:58:28](#)

كما هو ترتيب الايات لا ما يدل على هذا ترتيب غير غير معرفة نهاية السورة وبداية السورة التي بعدها هذا ما يعني الترتيب يعني الترك ولكن هذا يدل على ان بسم الله الرحمن الرحيم ليست من - [00:58:45](#)

من السور وانما هي اية مستقلة لفصل ما بين السور هذا هذا المطلوب هنا واما ترتيب السور فهذا محل خلاف منهم من يقول انه توقيفي والجمهور على انه غير توقيفي وانه من اجتهاد الصحابة - [00:59:11](#)

ولهذا تنوعت مصاحف الصحابة بترتيبها ولو كان هذا امرا توقيفيا ما اختلفت مصاحف الصحابة بترتيب السور نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل تقرأ البسملة قبل قراءة اية الكرسي بالاذكار التي بعد الصلاة؟ لا - [00:59:32](#)

اذا كان القصد التلاوة فلا تقرأ قبلها اما اذا كان القصد الذكر فلا بأس تقرأ على انها ذكر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما الحكم بما يفعله بعض المدرسين في المدارس - [00:59:58](#)

حيث يكتبون ملاحظات للطلاب على المصحف بل يكتبون احيانا ها يقول بعض المدرسين يكتبون ملاحظات للطلاب على مصحفه بل وحيانا يكتبون عبارات للتشجيع على المصحف. لا يجوز هذا يجب منعهم من هذا - [01:00:17](#)

المصحف لا يكتب فيه شيء غير القرآن لا يعلق عليه لا يضع عليه هوامش لا ما يجوز هذا نعم وكذلك حفظك الله يقول وهل يجوز ان يحدد الطالب المطلوب منه من الايات بان يضع خطأ على رقم الاية؟ ما - [01:00:37](#)

واعد المصحف لا خطوط ولا شي ولا ارقام ولا اي شيء. ولا هوامش مصحف يبقى كما هو واذا اراد انه يضع اشياء يجعلها في دفتره في شيء منفصل عن المصحف - [01:00:59](#)

نعم ويجب يربى الطلاب على هذا على تعظيم المصحف وعلى آآ تجريد المصحف من التعليقات والعبث ما هو مثل الكتب الأخرى نعم يجب ان يربوا على تعظيم المصحف واحترامه وعلى - [01:01:14](#)

تجنيبه للتعليقات نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ورد في الحديث فضل سورة الملك هل المقصود ان يقرأها في كل يوم؟ ام ان المقصود ان يحب هذه السورة وترديدها من حين لآخر - [01:01:38](#)

لا المقصود قراءتها هذا الفضل يترتب على قراءته مهوب على مجرد محبتها فقط نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ورد ان سورة الملك تسمى المنجية من عذاب القبر توصف بهذا ما تسمى توصف بهذا لانه ورد في الحديث عن ان رجلا قرأها فانجته من عذاب القبر. نعم - [01:01:58](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هل هناك كتاب تنصحون به بالنسبة واما الاسم تسمى سورة الملك ما تسمى المنجية ما في المصحف ان اسمها المنجية فيه سورة الملك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل هناك كتاب تنصحون به؟ بالنسبة لما ورد في فضائل السور - [01:02:28](#)

وهل كل سور القرآن ورد فيها فضل خاص؟ لا انما ورد في آيات وفي سور واما ان كل سورة وكل آية لها فضائل ما ورد شيء من هذا بعضهم يكذب يضع - [01:02:53](#)

يقول رأي لان واحد من من القدامى وضع فضائل لكل سورة فنوقش في هذا منين جبت هذا؟ قال والله انا شفت الناس اعرضوا عن القرآن واريد ان ارغبهم في القرآن - [01:03:10](#)

اصبح كذابا واختزى بين الناس واشتهر بذلك لا يجوز هذا ما يقال وينسب للقرآن او للرسول الا ما ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم القرآن ورد في بعض الفضائل وبعضه لم يرد لكنه معروف انه فضل القرآن - [01:03:25](#)

معروفا هذا ولو لم يرد ولكن اذا ورد يكون من باب التأكيد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يقال بانه يأثم الانسان اذا قرأ البسملة في اول سورة براءة - [01:03:48](#)

بل بل يقال بانه يأثم اذا قرأ البسملة في اول سورة براءة نعم يأثم اذا تعمد هذا اما لو نسيوا قراءتها فلا شك لكن اذا تعمد هذا مخالف للسنة - [01:04:06](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل طه وحاء ميم من اسماء النبي صلى الله عليه وسلم؟ لا هذه حروف مقطعة طاء هاء يا سين ياء وسين ما هي من اسماء الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:04:23](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول يوجد تفسير مكتوب فيه القرآن كاملا والتفسير في هوامشه هل يعتبر هذا ويسمى قرآن؟ فلا يجوز ان يمسه من عليه الحدث اذا كان القرآن مفصول - [01:04:44](#)

بحاجز اجز مدور على على المصحف على الآيات فما داخل الحاج يسمى مصحفا وما خرج عنه يسمى تفسيرا. يجوز انك تلمس التفسير ولكن لا تلمس الآيات ما في داخل الحاجز لا تلمسه - [01:05:08](#)

لان هذا هو المصحف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول ما حكم مس المصحف بالنسبة للأطفال الصغار قالوا الصغار يتسامح في حقهم لانهم لا يعقلون الطهارة ولا نتسامح في حقهم اذا مسوه ولكن من باب التعليم والتربية يربون على - [01:05:31](#)

الوضوء قبل مس المصحف يربون على هذا ولو انهم مسوه بدون بدون وضوء يتسامح في هذا لانهم غير مكلفين نعم كذلك كان المعلمون في الزمان الاول الى ان ادركناهم ما كانوا يعطون الاطفال مصاحف ولا اجزاء يعطونهم الواح يكتبون في الواح معهم - [01:05:59](#)

يكتبون السورة او بعض السورة في لوح يكتبه المدرس ويقرأه الطالب ويردده حتى يحفظه. فاذا حفظه مسح هذا وكتب له آيات او سور اخرى حتى يكمل نعم وكذلك حفظك الله يقول ما حكم مس المصحف - [01:06:25](#)

بالنسبة للكبار اذا كان لا يستطيع الامساك على وضوء وقتا طويلا ويشق عليه الوضوء كل فترة قصيرة. لابد من الوضوء. لا لا يمسه القرآن الا طاهر. هذا حديث فلا بد من الوضوء - [01:06:46](#)

لكن اذا احتاج الى قراءة القرآن وعلى غير وضوء او كان يشق عليه الوضوء من وراه حایل يفتح المصحف ويقرأ فيه ولا يمسه الا بحايل مثل مسطرة او قلم او يجعل على يده - [01:07:05](#)

اه شيء آآ يلفها به ويمس القرآن من وراء الحائض لا بأس. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول ما الفرق بين قولنا نفي للحقيقة ونفي للكمال بالنسبة للصلاة يعني ما في صلاة نفي للحقيقة يعني الصلاة باطلة. هذا نفي الحقيقة. نفي الكمال الصلاة صحيحة - [01:07:21](#) لكنها ناقصة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد ينطبق على ما ورد في حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - [01:07:53](#)

هذا الشيء ولا شيء صلاة الجماعة واجبة وليست هي من اركان الصلاة ولا من شروط الصلاة ولا من اركانها وانما هي واجب خارجي للصلاة تصح صلاته منفردا لكن يأتى - [01:08:11](#)

على ترك الواجب وهو حضور الجماعة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انني في احدى الصلوات نسيت قراءة سورة الفاتحة في احدى الفروض فهل اعيد هذه الصلاة اذا كنت خلف الامام تكفي قراءة الامام اما اذا كنت منفردا - [01:08:32](#) فلا بد من اعادة الصلاة ان ذكرت هذا قريبا فانك تقوم تأتي بركعة. تسجد للسهو. اما اذا طال الفصل او انتقض وضوءك فلا بد من اعادة الصلاة من اولها. نعم - [01:08:59](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول عند استشهادي ببعض الايات اقول قال الله تعالى اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم اقرأ تلك الايات فهل في ذلك شيء لاني قلت قال الله اعوذ بالله - [01:09:18](#)

لا ما ما تقصد اعوذ بالله انه انه من قول الله انما هي من قولك انت فلا بأس بذلك. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا قرأ الانسان القرآن عن طريق الجوال - [01:09:36](#)

فهل يشترط الطهارة الجوال ليس مصحفا لا يعتبر مصحفا وانما هو شاشة تظهر فيها الايات وليس مصحفا فلا يأخذ احكام المصحف انت لو معك جوال تسميه مصحف ما تسميه مصحف - [01:09:51](#)

انما تظهر الايات على الشاشة فقط تروح اذا بغيت راحت نعم وكذلك حفظك الله يقول وهل يجوز للحائض ان تقرأ القرآن عن طريق الجوال الحائض ما تقرأ القرآن لا عن ظهر قلب ولا من المصحف. حتى تغتسل بعد الحيض - [01:10:15](#)

من العلماء من افتاها انها تقرأ للحاجة اذا مثلا كانت في اختبار يفوت عليها الاختبار تقرأ من اجل الحاجة او تخشى ان تنسى كما يقول شيخ الاسلام ان تنسى حفظها فتقرأ وهي حائض لئلا تنساه - [01:10:36](#)

يعني للحاجة فقط نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انه قد ابتلي بمرض الوسوسة بالوضوء قد حاول ان يتجنب ذلك مرارا ولكنه لم يستطع. فما نصيحتكم له والله ما استطعتم - [01:10:57](#)

انه يستطيع يفعله واللي ما يستطيع لا يؤاخذ الله. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله على انه يتعوذ من الوسواس يترك الوسواس لا يتبع الوسواس يتركه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:11:18](#)

يقول من صلى سنة الفجر في البيت ثم ذهب الى المسجد ولم تقم الصلاة بعد فهل يصلي تحية المسجد هذا الخلاف تحية المسجد هل تصلى في وقت النهي او لا - [01:11:36](#)

فاذا صلاها بناء على القول بانه بانها من ذوات الاسباب فلا بأس واذا تركها وجلس اعتمادا على النهي عن الصلاة في وقت النهي فلا بأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول - [01:11:52](#)

ذهبت لصاحب محل لبيع الذهب وطلبت منه قرضا الف ريال لاشترى به ذهباً ذهبت الى ذهبت لصاحب محل لبيع الذهب وطلبت منه قرضا الف ريال. نعم. لاشترى به ذهباً فهل اذا اشترت - [01:12:10](#)

من صاحب المحل نفسه الذي اقرضني هل في ذلك حرج ان كان هذا حيلة للمفارقة قبل القبض فلا يجوز اما اذا كان ما هو بحيلة اقتترض قرضا صحيحا اشترت به من المقرض - [01:12:31](#)

فلا بأس بذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول هذه امرأة من اوروبا تقول ان جنيها قد سقط وهو يبلغ ثمانية وتسعون يوما

امراً تقول ان جنينها قد سقط. هم. وهو يبلغ ثمان ثمان وتسعين يوماً. هم - [01:12:49](#)

هل يكفن هذا السق وهل يجوز لها ان تدفنه في الغابة اذا بلغ الصدق اربعة اشهر يأخذ احكام الجنائز من التغسيل والتكفين والصلاة عليه ودفنه في مقابر المسلمين اذا كان مسلماً - [01:13:14](#)

اما اذا كان دون اربعة اشهر فلا انه لم تنفخ فيه الروح فيلف ويدفن مجرد دفن ولا يغسل ولا لانه ما يأخذ احكام الجنائز بدون اربعة اشهر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:13:33](#)

الامير في السفر هل له ان يأمر من معه من الصائمين بان يفطروا وهل يلزمهم ذلك لا ما يأمر ما يأمرهم بالافطار هو ما يتدخل في العبادات انما يأمرهم باحكام بامور السفر الرحيل والنزول - [01:13:51](#)

وحاجات السفر اما العبادات ما يأمرهم ولا له اه صلاحية في ذلك نعم يأمرهم بالصلاة اذا حضرت يوقظهم من النوم لا بأس اما انه يأمرهم بان يفطروا لا الرسول عليه الصلاة والسلام - [01:14:14](#)

كان معه من يصوم ومعه من يفطر ولا ولا يجبرهم على الافطار نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول كنت اصلي تحية المسجد فدخل رجل معي يصلي بنية الفريضة هل تصح كنت اصلي تحية المسجد فدخل رجل معي يصلي بنية الفريضة - [01:14:36](#)

هل تصح امامتي له اعيدته السؤال كنت اصلي تحية المسجد فدخل رجل معي ليصلي بنية الفريضة. لا بأس لذلك يجوز صلاة المفترض خلف المتنفل يصلي نافلة وجاء واحد ودخل معك ينوي فريضة لا بأس بذلك - [01:15:02](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل زار شقيقه في بيته مم. ولكن لم يجده في البيت بل وجد زوجته ومعها اطفالها الصغار فهل يدخل الى البيت؟ لان معها اطفالها؟ ام يجب عليها الرجوع - [01:15:22](#)

والاطفال اللي دون البلوغ ما يزيلون الخلوة ما يزيلون الخلوة فلا يدخل حتى يأتي صاحب البيت نعم - [01:15:46](#)